

الرقم: ٨٥٤ / اص
التاريخ: 2010/01/07

السادة الشركات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية

تحية طيبة و بعد،

نرجو الالتزام بما ورد في تعليمات تعامل الأعضاء بالأوراق المالية الصادر بالقرار رقم /401/ عن سوق دمشق للأوراق المالية، وخاصةً بالممواد التالية:

المادة (5): تلتزم الشركة المدرجة بإرسال قائمة شهرية للهيئة والسوق تحتوي على أسماء الأشخاص المطلعين والأطراف ذوي العلاقة وإعلام الهيئة والسوق فوراً عن أي تغيير يطرأ على هذه البيانات، حيث يحظر على هؤلاء التعامل بالأوراق المالية العائدة للشركة والمدرجة في السوق ، وفقاً لما يلي:

- أول 45 يوم من بداية السنة المالية الجديدة أو تاريخ الإعلان عن النتائج الأولية للسنة المالية أيهما أقرب.
- أول 30 يوم من بداية نصف السنة المالية الجديدة أو تاريخ الإعلان عن النتائج المالية النصف سنوية أيهما أقرب.
- في يوم الإعلان عن أية معلومة جوهرية خاصة بالشركة أو بأوراقها المالية.

المادة (6): على الشخص المطلع في الشركة المدرجة إعلام الهيئة والسوق خطياً عما يملكه هو وأقاربه من أوراق مالية مصدرة من قبل تلك الشركة أو من الشركات التابعة أو الخليفة أو الشقيقة أو الشركة الأم وذلك بمدة أقصاها أسبوع من تاريخ انتخابه أو تعيينه حسب واقع الحال، وكذلك إعلام الهيئة والسوق خطياً عن أي تغير يطرأ على هذه البيانات وذلك بمدة لا تتجاوز الأسبوع كحد أقصى من تاريخ حدوث التغيير.

لذلك يرجى العمل على إرسال تقرير حول الأشخاص المطلعين ومناصبهم بأقصى سرعة ممكنة، كما يمكنكم الاطلاع على التعليمات من خلال الموقع الإلكتروني لسوق دمشق للأوراق المالية www.dse.sy.

شكريين حسن تعاونكم.

المدير التنفيذي



الدكتور محمد الجليلاني
DSE
Damascus Securities Exchange
سوق دمشق للأوراق المالية